



## من أجل اتخاذ قرار

البند الثالث من جدول الأعمال

### متابعة القرارات التي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي في دورته الخامسة والتسعين (٢٠٠٦) وغيرها من المسائل المنبثقة عنها

#### قرار بشأن علاقة الاستخدام

١. اعتمد مؤتمر العمل الدولي في دورته الخامسة والتسعين (حزيران/يونيه ٢٠٠٦) توصية علاقة الاستخدام، ٢٠٠٦ (رقم ١٩٨) وقراراً بشأن علاقة الاستخدام. ويرد نص القرار في الملحق.
٢. ويدعو القرار مجلس الإدارة إلى أن يوعز إلى المدير العام بمساعدة الهيئات المكونة على وضع آليات الرصد والتنفيذ وجمع المعلومات ونشرها وإجراء دراسات واستقصاءات مقارنة. وتتضمن هذه الوثيقة مقترحات المدير العام بشأن مدى إنفاذ هذا القرار.

#### الإجراءات التي اتخذتها منظمة العمل الدولية

٣. يقوم المكتب، على حد ما هو وارد في القرار، بثلاثة أنواع رئيسية من الأنشطة:
    - مساعدة الهيئات المكونة على وضع آليات الرصد والتنفيذ للسياسة الوطنية، كما هو وارد في توصية علاقة الاستخدام؛
    - الاحتفاظ بمعلومات محدثة وإجراء دراسات مقارنة عن التغييرات الطارئة على أنماط العمل وهيكله في العالم؛
    - القيام بدراسات استقصائية للنظم القانونية في الدول الأعضاء للوقوف على المعايير المستخدمة على الصعيد الوطني لتحديد وجود علاقة استخدام وإتاحة النتائج للدول الأعضاء.
- والهدف من هذه الأنشطة هو أن تزيد من تقوية قاعدة المعارف الموضوعية أثناء الفترة التحضيرية عملية وضع المعايير وأن تحسن نوعية وتوافر المؤشرات والإحصاءات والمعلومات التي تستند إليها السياسات الوطنية؛ وسيجري تنفيذها بالاعتماد على الموارد الموجودة.

٤. وبناءً على طلب الدول الأعضاء، سيقدم المكتب كذلك الخدمات الاستشارية التقنية المتعلقة بتنفيذ الأحكام الأخرى من التوصية، ولا سيما فيما يتصل بوضع سياسة وطنية وتحديد وجود علاقة استخدام. كما سيلتمس المكتب التمويل من أجل التعاون التقني لمساعدة الدول الأعضاء التي أعربت عن نيتها في أن تجعل سياستها وقوانينها وممارساتها الوطنية تتمشى على أتم وجه مع التوصية.

٥. وتوخياً لتشجيع التبادل المنتظم للمعلومات فيما بين الدول الأعضاء، على حد ما هو وارد في الفقرة ٢٢ من التوصية وإتاحة الإرشاد المقترح في الفقرتين ٢ (ج) و ٣ من القرار، يقترح أن يلتمس المكتب التمويل لتنظيم حلقات عمل إقليمية أو دون إقليمية يليها اجتماع للخبراء من أجل:

- استعراض التطورات على الصعيد الوطني في دول أعضاء مختارة في مجال تنفيذ التوصية؛
- بحث آخر التطورات في هيكل سوق العمل وتشريعات العمل بحيث يمكن إلقاء الضوء على الاتجاهات في المستقبل؛
- جمع الأمثلة عن حسن الممارسات في وضع نهج وطنية تتصل بعلاقة الاستخدام.

ومن شأن نشر نتائج هذه الاجتماعات أن يعزز قدرة الحكومات والشركاء الاجتماعيين على صياغة وتطبيق السياسات الوطنية، وإن دعت الضرورة، توضيح وتكييف نطاق القوانين واللوائح ذات الصلة لتوفير حماية فعلية للعمال الذين يؤدون العمل في سياق علاقة استخدام، كما تنص عليه التوصية.

٦. ونظراً لأهمية وجود علاقة استخدام سليمة لتحقيق برنامج العمل اللائق، ينبغي متابعة القرار بأسلوب متكامل يقوم على تعاون جميع القطاعات وغيرها من الوحدات ذات الصلة، في المقر وفي الميدان على حد سواء، بما في ذلك مركز تورينو. وتجرى في الوقت الحاضر مشاورات لتوضيح الأهداف والطرائق العملية والإسهامات المحتملة للقطاعات الأربعة في تنفيذ القرار وتعزيز توصية علاقة الاستخدام. ومن المتوقع أن تدرج مقترحات إضافية من أجل إجراءات المتابعة في البرنامج والميزانية لفترة السنتين القادمة. وسيكون من المطلوب موارد إضافية لاستيفاء الطلب المتزايد على المساعدة التقنية في هذا الميدان.

٧. قد يرغب مجلس الإدارة في أن يطلب من المدير العام:

- (أ) أن يوزع نص القرار بالأسلوب المعتاد على حكومات الدول الأعضاء وبواسطتها على منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال على الصعيد الوطني؛
- (ب) أن يطلب، عند القيام بذلك، من الحكومات والشركاء الاجتماعيين المعنيين تزويد المكتب بالمعلومات بشأن الوضع الراهن للقوانين والممارسات في بلدانهم فيما يتصل بعلاقة الاستخدام وبشأن مدى إنفاذ أو مدى ما يقترح إنفاذ أحكام توصية علاقة الاستخدام، ٢٠٠٦ (رقم ١٩٨)؛
- (ج) أن يلتمس الموارد من خارج الميزانية في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ لتوفير متابعة فورية للقرار بشأن علاقة الاستخدام؛
- (د) أن يأخذ القرار في الاعتبار عند إعداد مقترحات البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

جنيف، ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦.

نقطة يتخذ قرار بشأنها: الفقرة ٧.

## ملحق

## قرار بشأن علاقة الاستخدام

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته الخامسة والتسعين،

وإذ اعتمد توصية علاقة الاستخدام،

وإذ يشير إلى أن الفقرات ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ توصي الدول الأعضاء بأن تضع وتحفظ آليات للرصد والتنفيذ،

وإذ يشير إلى أن عمل مكتب العمل الدولي يساعد جميع الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية على تحسين فهمها وتصديها للصعوبات التي يواجهها العمال في بعض علاقات الاستخدام،

يدعو مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى أن يوعز إلى المدير العام بما يلي:

١. مساعدة الهيئات المكونة على وضع آليات الرصد والتنفيذ للسياسة الوطنية، كما هو وارد في توصية علاقة الاستخدام؛

٢. الاحتفاظ بمعلومات محدثة وإجراء دراسات مقارنة عن التغيرات الطارئة على أنماط العمل وهيكله في العالم بهدف:

(أ) تحسين فهم علاقات الاستخدام ونوعية المعلومات عنها وعن القضايا المتصلة بها؛

(ب) مساعدة الهيئات المكونة على فهم وتقييم هذه الظواهر على نحو أفضل واعتماد تدابير مناسبة لحماية العمال؛

(ج) تشجيع حسن الممارسات على المستويين الوطني والدولي بشأن تحديد واستخدام علاقات الاستخدام؛

٣. القيام بدراسات استقصائية للنظم القانونية في الدول الأعضاء للوقوف على المعايير المستخدمة على الصعيد الوطني لتحديد وجود علاقة استخدام وإتاحة النتائج للدول الأعضاء كي تسترشد بها، حيثما تدعو الحاجة، في وضع نهجها الوطني الخاص بهذه القضية.